

فتح المعين بشرح قرّة العين

و تدرك فضيلة تحرم مع إمام بحضوره أي المأموم التحرم واشتغال به عقب تحرم إمامه من غير تراخ فإن لم يحضره أو تراخى فاتته فضيلته نعم يغتفر له وسوسة خفيفة وإدراك تحرم الإمام فضيلة مستقلة مأمور بها لكونه صفوة الصلاة ولأن ملازمه أربعين يوماً يكتب له براءة من النار وبرائة من النفاق كما في الحديث وقيل يحصل فضيلة التحرم بإدراك بعض القيام ويندب ترك الإسراع وإن خاف فوت التحرم وكذا الجماعة على الأصح إلا في الجمعة فيجب طاقته إن رجا إدراك التحرم قبل سلام الإمام ويسن لإمام ومنفرد انتظار